



الوزير

تونس في ...

منشور عدد 17/5/2017

من وزير التعليم العالي والبحث العلمي

إلى السيدات والسادة :

رؤساء الجامعات،

عمداء ومدبّري مؤسسات التعليم العالي والبحث

الموضوع : تنظيم دورة ترقية خاصة بسلك المدرسين الباحثين التابعين للجامعات بعنوان سنة 2017.**المرجع :** - الأمر عدد 1825 المؤرخ في 6 سبتمبر 1993 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك المدرسين الباحثين التابعين للجامعات وجميع النصوص المنقحة والمتممة له.

- الأمر عدد 1823 المؤرخ في 6 سبتمبر 1993 المتعلق بتحديد شروط الحصول على الشهادات الوطنية لدراسات الدكتورا وجميع النصوص المنقحة والمتممة له.

- الأمر عدد 1227 المؤرخ في 1 أوت 2012 المتعلق بضبط الإطار العام لنظام الدراسة وشروط التحصيل على الشهادة الوطنية للماجستير في نظام "أمد".

- الأمر عدد 47 المؤرخ في 4 جانفي 2013 المتعلق بضبط الإطار العام لنظام الدراسة وشروط التحصيل على الشهادة الوطنية للدكتوراه في نظام "أمد".

المرفقات: - جداول تتعلق بشروط الترشح.

- قائمة الوثائق المطلوبة لتكوين ملف الترشح.

تنظم وزارة التعليم العالي والبحث العلمي دورة ترقية خاصة بسلك المدرسين الباحثين التابعين للجامعات وذلك عملا بمقتضيات الأمر عدد 1825 المؤرخ في 6 سبتمبر 1993 المذكور بالمرجع أعلاه طبقا للترتيب التالي :

1- آجال تقديم ملفات الترشح : يفتح سجل الترشحات للمشاركة في مناظرات الترقية إلى مختلف رتب المدرسين الباحثين التابعين للجامعات بعنوان دورة سنة 2017 حسب الروزنامة التالية :

التوقيت	آجال تقديم ملف الترشح	الرتب
من الساعة التاسعة صباحا (س 9) إلى الساعة منتصف النهار والنصف (س 12 و30 دق)	من الاثنين 11 ديسمبر 2017 إلى الجمعة 29 ديسمبر 2017	(1) أستاذ مساعد للتعليم العالي : * (حسب الفصل 31 جيد)
		(3) أستاذ تعليم عال : (حسب الفصل 8)*
		(4) أستاذ محاضر للتعليم العالي : * (حسب الفصول 13 و 14 و 17)

2- مراكز إيداع ملفات الترشح : يتعين على المترشحين أن يودعوا ملفاتهم بمقر الجامعة التي يرجعون إليها بالنظر وذلك على العناوين التالية :

العنوان	مراكز إيداع ملفات الترشح	الهاتف	الحساب الجاري البريدي
92، شارع 9 أفريل 1938 - 1007 تونس	جامعة تونس	71.567.322 71.562.700	611-20
المركب الجامعي بالمنار - ص.ب. 94 - البريد الخاص الرمانة - 1068 تونس	جامعة تونس المنار	71.873.366 71.871.567	617-48
شارع الجمهورية - ص.ب 77 - 1054 أميلكار	جامعة قرطاج	71.749.100 71.749.167	625-18
المركب الجامعي بمنوبة - 2012 منوبة	جامعة منوبة	71.601.499 71.602.996	627-25
21، نهج سيدي أبو القاسم الجليزي - ساحة معلم الزعيم - 1008 تونس	جامعة الزيتونة	71.575.870 71.575.514	616-45
شارع خليفة القروي سهولو - (4) ص.ب 526 - 4002 سوسة	جامعة سوسة	73.368.130 73.368.129	6053-78
شارع الطاهر الحداد - ص.ب. 56 - 5000 المنستير	جامعة المنستير	73.462.907 73.462.853	621-02
طريق المطار - كم 0.5 - ص.ب. 1069 - 3029 صفاقس	جامعة صفاقس	74.247.954 74.244.423	5465-90
نهج جميل بثينة حي الفائز - 8100 جندوبة	جامعة جندوبة	78.611.300	3179-73
المركب الجامعي حي الرياض - زريق - 6072 قابس	جامعة قابس	75.394.800 75.392.040	5477-00
طريق توزر - كلم 4 - 2100 قفصة	جامعة قفصة	76.210.451 76.210.444	617-29
شارع محمد بن سحنون - 3100 القிரوان	جامعة القிரوان	77.229.800 77.228.400	8296-95

3- تسجيل الترشحات : على الراغبين في الترشح والذين توفر فيهم الشروط القانونية المنصوص عليها بالأمر عدد 1825 لسنة 1993 المؤرخ في 6 سبتمبر 1993 أن يقدموا ملفاتهم في الآجال المبينة آنفا وفي التوقيت المحدد، بصورة ذاتية و مباشرة لدى أحد مراكز الإيداع المذكورة أعلاه مع ضرورة التأكيد على الإمضاء في سجل الترشحات المفتوح لهذا الغرض، ويمكن لمن يتغدر عليه الحضور بنفسه لتقديم ملف ترشحه، تكليف شخص ينوبه للقيام بإجراءات التسجيل، على شرط أن يكون مصحوبا بتوكيل قانوني في هذا الغرض ينص على الرتبة والمادة المترشح لها.

يتعين على الراغبين في الترشح إلى مختلف رتب سلك المدرسين الباحثين التابعين للجامعات تنزيل حواله بريدية بقيمة عشرين دينارا (20د) باسم محتسب رئاسة الجامعة التي يودع بها ملف الترشح، حسب مراكز الإيداع المذكورة أعلاه وذلك بالنسبة إلى كل ترشح.

لا يجوز الترشح إلا في مادة واحدة في كل رتبة من بين المواد المنصوص عليها بقرار فتح الخطط.


لا يقبل أي ملف ترشح للترقية لرتبة أستاذ مساعد للتعليم العالي إلا إذا كان المترشح مترسما في رتبته ويعتمد تاريخ غلق سجل الترشحات كآخر أجل لتتوفر هذا الشرط. وزير التعليم العالي والبحث العلمي

ويُدعى المترشحون لمختلف رتب المدرسين الباحثين التابعين للجامعات إلى تقديم جميع أعمالهم العلمية من مؤلفات، وأبحاث، ومذكرات، ودروس، وأشغال تطبيقية في شكل نسخ ورقية ونسخ على محامل رقمية (أقران مضغوطة).

مع الإشارة إلى أنه يرفض كل ملف ناقص أو يقدم بطريقة مخالفة لما سبق ذكره أو يقدم بعد الآجال المحددة أعلاه.

ولمزيد من الإرشادات يتم الاتصال بمراكز إيداع ملفات الترشح المبيّنة أعلاه.

فالرجاء التفضل بتوزيع هذا المنشور والوثائق المرفقة له وتعليقه، حتى يتسعى لكافة المدرسين الراجعين إليكم بالنظر الاطلاع عليه في الإبان.



شروط الترشح إلى مختلف رتب المدرسين الباحثين التابعين للجامعات

الترقية لرتبة أستاذ مساعد عال (الفصل 8)	الإنتداب في رتبة أستاذ محاضر (الفصول 13 و 14 و مقتطف من الفصل 17)	الترقية لرتبة أستاذ مساعد عن طريق لجنة الترقية (الفصل 31 جيد)
<p>مقتطف من الفصل 8: ينتدب أئسنداء التعليم العالي عن طريق المنازرة من بين المترشحين المتحصلين على شهادة دكتوراه طبقاً لأحكام الأمر عدد 1823 لسنة 1993 المؤرخ في 6 سبتمبر 1993 والمتعلق بتحديد شروط الحصول على الشهادات الوطنية لدراسات الدكتوراه أو على شهادة معترف بمعادلتها والمؤهلين طبقاً لأحكام الأمر عدد 1824 لسنة 1993 المؤرخ في 6 سبتمبر 1993 والمتعلق بالتأهيل الجامعي.</p> <p>الفصل 14: يمكن أيضاً أن يتقدم لرتبة أستاذ محاضر:</p> <ul style="list-style-type: none"> - المترشحون المحرزون على دكتوراه دولة وطنية أو دكتوراه دولة أجنبية معترف بمعادلتها. - الأئسنداء المساعدون المرسمون والمؤهلون طبقاً لأحكام الأمر عدد 1824 لسنة 1993 المؤرخ في 6 سبتمبر 1993 والمتعلق بالتأهيل الجامعي، والمنقح والمتمم بالأمر عدد 1801 لسنة 1997 المؤرخ في 3 سبتمبر 1997. - المترشحون المحرزون على دكتوراه وعلى تأهيل أجنبى معترف بمعادلته مع إثبات تجربتهم في التدريس أو البحث. <p>مقتطف من الفصل 17: ... ويمكن للمترشحين الذين لهم رتبة أستاذ مساعد منذ ثلاث سنوات على الأقل أن يختاروا بين إجراء المنازرة حسب الفقرة "أ" (مناقشة الأشغال) أو حسب الفقرة "ب" (مناقشة الأشغال مع اختبار درس).</p> <p>أما المترشحون الذين ليست لهم عند ايداع ترشحهم صفة أستاذ مساعد منذ ثلاث سنوات فهم ملزمون بإجراء المنازرة حسب الفقرة "ب" (مناقشة الأشغال مع اختبار درس).</p>	<p>الفصل 13 : ينتدب الأئسنداء المحاضرون عن طريق المنازرة من بين المترشحين المتحصلين على شهادة دكتوراه طبقاً لأحكام الأمر عدد 1823 لسنة 1993 المؤرخ في 6 سبتمبر 1993 والمتعلق بتحديد شروط الحصول على الشهادات الوطنية لدراسات الدكتوراه أو على شهادة معترف بمعادلتها والمؤهلين طبقاً لأحكام الأمر عدد 1824 لسنة 1993 المؤرخ في 6 سبتمبر 1993 والمتعلق بالتأهيل الجامعي.</p> <p>الفصل 14: يمكن أيضاً أن يتقدم لرتبة أستاذ محاضر:</p> <ul style="list-style-type: none"> - المترشحون المحرزون على دكتوراه دولة وطنية أو دكتوراه دولة أجنبية معترف بمعادلتها. - الأئسنداء المساعدون المرسمون والمؤهلون طبقاً لأحكام الأمر عدد 1824 لسنة 1993 المؤرخ في 6 سبتمبر 1993 والمتعلق بالتأهيل الجامعي، والمنقح والمتمم بالأمر عدد 1801 لسنة 1997 المؤرخ في 3 سبتمبر 1997. - المترشحون المحرزون على دكتوراه وعلى تأهيل أجنبى معترف بمعادلته مع إثبات تجربتهم في التدريس أو البحث. <p>مقتطف من الفصل 17: ... ويمكن للمترشحين الذين لهم رتبة أستاذ مساعد منذ ثلاث سنوات على الأقل أن يختاروا بين إجراء المنازرة حسب الفقرة "أ" (مناقشة الأشغال) أو حسب الفقرة "ب" (مناقشة الأشغال مع اختبار درس).</p> <p>أما المترشحون الذين ليست لهم عند ايداع ترشحهم صفة أستاذ مساعد منذ ثلاث سنوات فهم ملزمون بإجراء المنازرة حسب الفقرة "ب" (مناقشة الأشغال مع اختبار درس).</p>	<p>مقتطف من الفصل 31 جيد : بالنسبة إلى المساعدين المنتدين طبقاً للفصول 32 إلى 37 أدناه والذين ناقشوا أطروحة الدكتوراه والذين وقع ترسيمهم في رتبتهم، تعرض ملفات إرتقاهم إلى رتبة أستاذ مساعد على لجنة ترقية انتيمها..... وتبت اللجنة في مطالب الترقية بناء على تقريرين يدهما إثنان من أعضائها.</p>



*المراجع: - الأمر عدد 1825 لسنة 1993 المؤرخ في 6 سبتمبر 1993 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك المدرسين الباحثين التابعين للجامعات وجميع النصوص المنقحة والمتممة له وخاصة الأمر عدد 2877 لسنة 2008 المؤرخ في 11 أوت 2008.

- الأمر عدد 1823 لسنة 1993 المؤرخ في 6 سبتمبر 1993 المتعلق بتحديد شروط الحصول على شهادات الوطنية لدراسات الدكتوراه وجميع النصوص المنقحة والمتممة له وخاصة الأمر عدد 1665 لسنة 2003 المؤرخ في 4 أوت 2003.

شروط الترشح للترقية لرتبة أستاذ تعليم عال

المرجع : - الأمر عدد 1825 لسنة 1993 الموزع في 6 سبتمبر 1993 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك المدرسين الباحثين التابعين للجامعات وجميع النصوص المنقحة والمتممة له وخاصة الأمر عدد 2877 لسنة 2008 الموزع في 11 أوت 2008.
- الأمر عدد 1823 لسنة 1993 الموزع في 6 سبتمبر 1993 المتعلق بتحديد شروط الحصول على شهادات الوطنية لدراسات الدكتورا وجميع النصوص المنقحة والمتممة له وخاصة الأمر عدد 1665 لسنة 2003 الموزع في 4 أوت 2003.

شروط الترشح للترقية لرتبة أستاذ تعليم عال

مقتطف من الفصل 8 من الأمر عدد 1825 لسنة 1993: "ينتدب أساتذة التعليم العالي عن طريق المنازرة من بين المدرسين الذين لهم أربع سنوات أكاديمية على الأقل في رتبة أستاذ محاضر بالإضافة إلى وجوب قيامهم منذ تسميتهم بهذه الرتبة بنشاط تأطير متواصل وبأشغال بحث ونشرات علمية منتظمة".



الوثائق المطلوبة للترشح
للترقية لرتبة أستاذ تعليم عال

الملف العلمي

- I- ترجمة ذاتية مفصلة للمترشح في سط (6) نسخ ورقية.
- II- قائمة تشمل أشغال البحث والمنشورات العلمية والبيداغوجية للمترشح في سط (6) نسخ ورقية.
- III- كل بحث علمي أو بيداغوجي أو تأطيري كالمنشورات وأشغال البحث والمقالات والمذكرات والرسائل والدراسات والمدخلات والمؤلفات والمحاضرات والدروس والتمارين التعليمية وخطيبات الدروس المنسوبة والكتب المفردة (وجوباً ثلا (3) نسخ ورقية وخمس (5) نسخ على محامل رقمية CD). وتقدم الأعمال البيداغوجية أو التأطيرية مع مؤيداتها.
- VI- التقرير المفصل المتعلق بالنشاطات العلمية والبيداغوجية والتأطيرية للمترشح ومشاركته في حياة المؤسسة والجامعة وعند الاقتضاء في المحيط الاجتماعي والاقتصادي (الفصل 9 من الأمر عدد 1825 لسنة 1993) (وجوباً ثلا (3) نسخ ورقية وخمس (5) نسخ على محامل رقمية CD) مع وجوب تقديم شهادات مثبتة لنشاط التأطير.
- V- إمكانية إضافة خمس (5) نسخ ورقية من تقرير متعلق بالنشاطات العلمية والبيداغوجية للمترشح معد من قبل شخصية علمية من اختياره، على أن تكون هذه الشخصية عضواً بهيئة الترقية (الفصل 44 من الأمر عدد 1825 لسنة 1993).

مع التذكير بضرورة تقديم أشغال وبحوث لم يسبق عرضها للحصول على رتبة أدنى من الرتبة المترشح لها. (الفصل 44 من الأمر عدد 1825 لسنة 1993).

ملاحظة: يتعين على المترشحين تقديم كافة أعمالهم العلمية على محامل رقمية باعتماد نظام "Microsoft Word" أو "PDF".

الملف الإداري

- 1- مطلب ترشح وبطاقة اختيارات يسحبان من مركز الإيداع.
- 2- صورتان فوتوغرافيتان للمترشح.
- 3- ست (6) نسخ من كل شهادة علمية ابتداء من البكالوريا.
- 4- ست (6) نسخ من كل قرار معادلة بالنسبة إلى الشهادات الأجنبية.
- 5- نسخة (1) من بطاقة التعريف الوطنية.
- 6- نسختان (2) من قرار تسمية المترشح في رتبة أستاذ محاضر للتعليم العالي.
- 7- قائمة في الخدمات تفيد الحالة الإدارية للمترشح.
- 8- الأصل من شهادة إصدار حواله بريدية بقيمة عشرين دينارا (20 د) تنزل لفائدة محاسب رئيسة الجامعة التي تتولى قبول الترشح.
- 9- ثلاثة (3) ظروف خالصة معلوم البريد بمعلوم رسالة مضمونة الوصول تحمل عنوان المترشح.
- 10- ثلاث (3) مطبوعات لرسالة مضمونة الوصول تسحب من مصالح البريد، يتم تعميرها من قبل المترشح.
- 11- تصريح على الشرف يتعلق بالإتحال العلمي في مجال التعليم العالي والبحث العلمي يسحب من مركز الإيداع.

مع الإشارة إلى أنه يرفض كل ملف ناقص أو يقدم بطريقة مخالفة لما سيق ذكره أو يقدم بعد الأجل المحدد. ويتمكن من يتذرع عليه الحضور بنفسه لتقديم ملف ترشحه تكليف شخص ينوبه للقيام بإجراءات التسجيل، على شرط أن يكون مصحوباً بتوكييل قانوني في هذا الغرض مع التنصيص على الرتبة والمهام المترشح لها.



شروط الترشح لانتداب في رتبة أستاذ محاضر للتعليم العالي

المراجع : - الأمر عدد 1825 لسنة 1993 المؤرخ في 6 سبتمبر 1993 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك المدرسين الباحثين التابعين للجامعات وجميع النصوص المنقحة والمتممة له وخاصة الأمر عدد 2877 لسنة 2008 المؤرخ في 11 أوت 2008.
- الأمر عدد 1823 لسنة 1993 المؤرخ في 6 سبتمبر 1993 المتعلق بتحديد شروط الحصول على شهادات الوطنية لدراسات الدكتورا وجميع النصوص المنقحة والمتممة له وخاصة الأمر عدد 1665 لسنة 2003 المؤرخ في 4 أوت 2003.

شروط الترشح لانتداب في رتبة أستاذ محاضر

الفصل 13 من الأمر عدد 1825 لسنة 1993: "ينتدب الأساتذة المحاضرون عن طريق المنازرة من بين المترشحين المتصلين على شهادة دكتوراه طبقا لأحكام الأمر عدد 1823 لسنة 1993 المؤرخ في 6 سبتمبر 1993 والمتعلق بتحديد شروط الحصول على الشهادات الوطنية لدراسات الدكتوراه أو على شهادة معترف بمعادلتها والمؤهلين طبقا لأحكام الأمر عدد 1824 لسنة 1993 المؤرخ في 6 سبتمبر 1993 والمتعلق بالتأهيل الجامعي".

--8--


الفصل 14 من الأمر عدد 1825 لسنة 1993: "يمكن أيضا أن يتقىم لرتبة أستاذ محاضر:

- المترشحون المرحوزون على دكتوراه دولة وطنية أو دكتوراه دولة أجنبية معترف بمعادلتها.
- الأساتذة المساعدون المرسمون والمؤهلون طبقا لأحكام الأمر عدد 1824 لسنة 1993 المؤرخ في 6 سبتمبر 1993 والمتعلق بالتأهيل الجامعي، والمنقح والمتمم بالأمر عدد 1801 لسنة 1997 المؤرخ في 3 سبتمبر 1997.
- المترشحون المرحوزون على دكتوراه وعلى تأهيل أجنبى معترف بمعادلته مع إثبات تجربتهم في التدريس أو البحث.

--8--

مقتطف من الفصل 17 من الأمر عدد 1825 لسنة 1993: "ويمكن للمترشحين الذين لهم رتبة استاذ مساعد منذ ثلاث سنوات على الأقل أن يختاروا بين إجراء المنازرة حسب الفقرة "أ" (مناقشة الأشغال) أو حسب الفقرة "ب" (مناقشة الأشغال مع اختبار درس).

أما المترشحون الذين ليست لهم عند إيداع ترشحهم صفة استاذ مساعد منذ ثلاث سنوات فهم ملزمون بإجراء المنازرة حسب الفقرة "ب" (مناقشة الأشغال مع اختبار درس).



الوثائق المطلوبة للترشح للانتداب
في رتبة أستاذ محاضر للتعليم العالي

الملف العلمي

- I- ترجمة ذاتية مفصلة للمترشح في ست (6) نسخ ورقية.
II- قائمة تشمل أشغال البحث والمنشورات العلمية والبيداغوجية للمترشح في ست (6) نسخ ورقية.
III- الأطروحة ومن مذكرة الدراسات المعمقة أو الماجستير (وجوباً ثلاث (3) ورقية وخمس (5) نسخ على محامل رقمية CD).
IV- كل عمل علمي أو بيداغوجي أو تأطيري كالمنشورات وأشغال البحث والمقالات والمذكرات والرسائل والدراسات والمدخلات والمؤلفات والمحاضرات والدروس والتمارين التعليمية وتنظيميات الدروس المنسوخة والكتب المفردة (وجوباً ثلاث (3) نسخ ورقية وخمس (5) نسخ على محامل رقمية CD). وتقتضى الأعمال البيداغوجية أو التأطيرية مع مؤيداتها.
V- التقرير المفصل المتعلق بالنشاطات العلمية والبيداغوجية أو التأطيرية للمترشح وعند الاقتضاء عن مشاركته في حياة المؤسسة والجامعة والمحيط الاجتماعي والاقتصادي (الفصل 15 من الأمر عدد 1825 لسنة 1993) (وجوباً ثلاث (3) نسخ ورقية وست (6) نسخ على محامل رقمية CD) مع وجوب تقديم شهادات مثبتة لنشاط التأطير.
VI- إمكانية إضافة خمس (5) نسخ ورقية من تقرير متعلق بالنشاطات العلمية والبيداغوجية للمترشح معدّ من قبل شخصية علمية من اختياره، على أن تكون هذه الشخصية عضواً ببيئة الانتداب (الفصل 44 من الأمر عدد 1825 لسنة 1993).
VII- يجب على المترشح عن طريق الدرس أن يقدم مطلاً كتابياً باسم رئيس اللجنة يحدد فيه الاختصاص الذي سيجرى فيه اختبار الدرس طبقاً لقرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي المتعلق بضبط قائمة الاختصاصات التي تلقى فيها دروس من قبل المترشحين أمام لجنة انتداب الأساتذة المحاضرين بالنسبة للمادة المعنية (الفصل 19 من الأمر عدد 1825 لسنة 1993). مع التأكيد بضرورة تقديم أشغال وبحوث لم يسبق عرضها للحصول على رتبة أدنى من الرتبة المترشح لها (الفصل 44 من الأمر عدد 1825 لسنة 1993).

ملاحظة: يتعين على المترشحين تقديم كافة أعمالهم العلمية على محامل رقمية باعتماد "Microsoft Word" أو "PDF".

الملف الإداري

- يقدم المترشح الذي ينتمي إلى الوظيفة العمومية الوثائق : من 1 إلى 11 والوثيقة 14.
- يقدم المترشح الذي لا ينتمي إلى الوظيفة العمومية الوثائق : من 1 إلى 9 ومن 12 إلى 14.
- 1- مطلب ترشح وبطاقة اختيارات يسحبان من مركز الإيداع.
2- صورتان فوتوغرافية للمترشح.
3- ست (6) نسخ من كل شهادة علمية ابتداء من الباكالوريا.
4- ست (6) نسخ من كل قرار معادلة بالنسبة إلى الشهادات الأجنبية أو نسخة من وصل إيداع مطلب للحصول على معادلة في الشهادة المعنية.
5- نسخة (1) من بطاقة التعريف الوطنية.
6- مضمون (1) من دفاتر الحالة المدنية لم يمض على تاريخ تسليمه أكثر من ثلاثة أشهر.
7- ثلاثة (3) ظروف خالصة معلوم البريد تحمل عنوان المترشح، ظرفان منها (2) بمعلوم رسالة مضمونة الوصول، وظرف (1) بمعلوم رسالة مضمونة الوصول مع الإعلام بالبلوغ.
8- ثلاث (3) مطبوعات لرسالة مضمونة الوصول ومطبوعة (1) للإعلام بالبلوغ تسحب من مصالح البريد، يتم تعميرها من قبل المترشح.
9- الأصل من شهادة إصدار حواله بريدية بقيمة عشرين دينارا (20) تنزل لفائدة محاسب رئاسة الجامعة التي تتولى قبول الترشح.
10- نسختان (2) من قرار تسمية المترشح في رتبته الحالية.
11- قائمة في الخدمات تفيد الحالة الإدارية للمترشح.
12- مضمون من سجل السوابق العدلية (بطاقة عدد 3) لم يمض على تاريخ تسليمه أكثر من ثلاثة أشهر (وجوب تقديمها قبل التصريح بالنتائج).
13- شهادة طيبة، لم يمض على تاريخ تسليمها أكثر من ثلاثة أشهر، تنص على أن المترشح متوفّر في المؤهلات البدنية والذهنية المفروضة ليمارس الوظيفة التي يترشح إليها بكمال تراب الجمهورية التونسية.
14- تصريح على الشرف يتعلق بالإنتحال العلمي في مجال التعليم العالي والبحث العلمي يسحب من مركز الإيداع.

مع الإشارة إلى أنه يرفض كل ملف ناقص أو يقدم بطريقة مخالفة لما سبق ذكره أو يقدم بعد الآجال المحددة، ولإمكانية من يتذرع عليه الحضور بنفسه لتقديم ملف ترشحه تكليف شخص ينوبه للقيام بإجراءات التسجيل، على شرط أن يكون مصحوباً بتوكييل قانوني في هذا الغرض مع التنصيص على الرتبة والمادة المترشح لها.



شروط الترشح للترقية لرتبة أستاذ مساعد للتعليم العالي

المراجع : - الأمر عدد 1825 لسنة 1993 المؤرخ في 6 سبتمبر 1993 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك المدرسين الباحثين التابعين للجامعات وجميع النصوص المنقحة والمتممة له وخاصة الأمر عدد 2877 لسنة 2008 المؤرخ في 11 أوت 2008 .
- الأمر عدد 1823 لسنة 1993 المؤرخ في 6 سبتمبر 1993 المتعلق بتحديد شروط الحصول على شهادات الوطنية لدراسات الدكتورا وجميع النصوص المنقحة والمتممة له وخاصة الأمر عدد 1665 لسنة 2003 المؤرخ في 4 أوت 2003 .

شروط الترشح للترقية لرتبة أستاذ مساعد : (عن طريق لجنة الترقية)

مقتطف من الفصل 31 جديدا من الأمر عدد 1825 لسنة 1993: "بالنسبة إلى المساعدين المنتدبين طبقا للفصول 32 إلى 37 أدنى
والذين ناقشوا أطروحة الدكتوراه والذين وقع ترسيمهم في رتبتهم، تعرض ملفات ارتقائهم إلى رتبة أستاذ مساعد على لجنة ترقية
لتقييمها..... وتثبت اللجنة في مطالب الترقية بناء على تقريرين يدهما إثنان من أعضائها.



الوثائق المطلوبة للترشح للترقية
لرتبة أستاذ مساعد للتعليم العالي

الملف العلمي

- I- ترجمة ذاتية مفصلة للمترشح في سط (6) نسخ ورقية.
- II- قائمة تشمل أشغال البحث والمنشورات العلمية والبيداغوجية للمترشح في سط (6) نسخ ورقية.
- III- الأطروحة وذكرة الدراسات المعمقة أو الماجستير (وجوباً ثلاث (3) نسخ ورقية وخمس (5) نسخ على محامل رقمية CD).
- IV- كل بحث علمي أو بيداغوجي أو تأطيري كالمنشورات وأشغال البحث والمقالات والمذكرات والرسائل والدراسات والمداخلات والمؤلفات والمحاضرات والدروس والتمارين التعليمية والدروس المنسوخة والكتب المفردة إلخ... (وجوباً ثلاث (3) نسخ ورقية وخمس (5) نسخ على محامل رقمية CD). وتقدم الأعمال البيداغوجية أو التأطيرية مع مؤيداتها.
- V- إمكانية إضافة خمس (5) نسخ ورقية من تقرير متعلق بالنشاطات العلمية والبيداغوجية للمترشح معد من قبل شخصية علمية من اختياره، على أن تكون هذه الشخصية عضواً بـ هيئة الترقية (الفصل 44 من الأمر عدد 1825 لسنة 1993). مع التذكير بضرورة تقديم أشغال وبحوث لم يسبق عرضها للحصول على رتبة أدنى من الرتبة المترشح لها (الفصل 44 من الأمر عدد 1825 لسنة 1993).

ملاحظة: يتعين على المترشحين تقديم كافة أعمالهم العلمية على محامل رقمية باعتماد نظام "Microsoft Word" أو "PDF".

الملف الإداري

- 1- مطلب ترشح وبطاقة اختيارات يسحبان من مركز الإبداع.
- 2- صورتان فوتوغرافية للمترشح.
- 3- سط نسخ (6) من كل شهادة علمية ابتداء من البكالوريا.
- 4- سط نسخ (6) من كل قرار معادلة بالنسبة إلى الشهادات الأجنبية أو نسخة من وصل إيداع مطلب للحصول على معادلة في الشهادة المعنية.
- 5- نسخة (1) من بطاقة التعريف الوطنية.
- 6- مضمون (1) من دفاتر الحالة المدنية لم يمض على تاريخ تسليمه أكثر من ثلاثة أشهر.
- 7- ثلاثة (3) ظروف خالصة معلوم البريد بمعلوم رسالة مضمونة الوصول تحمل عنوان المترشح.
- 8- الأصل من شهادة إصدار حواله بريدية بقيمة عشرين دينارا (20 د) تنزل لفائدة محاسب رئيسة الجامعة التي تتولى قبول الترشح.
- 9- قائمة في الخدمات تفيد الحالة الإدارية للمترشح.
- 10- نسخة (1) من قرار انتداب المترشح في رتبة مساعد للتعليم العالي.
- 11- نسخة (1) من قرار ترسيم المترشح في رتبة مساعد للتعليم العالي.
- 12- تصريح على الشرف يتعلق بالإنتحال العلمي في مجال التعليم العالي والبحث العلمي يسحب من مركز الإبداع.

- لا يقبل أي ملف ترشح للترقية لرتبة أستاذ مساعد للتعليم العالي لا يستجيب لشرط الترسيم ويعتمد تاريخ غلق سجل الترشحات كآخر أجل لحصول الترسيم.

- يرفض كل ملف ناقص أو يقدم بطريقة مخالفة لما سبق ذكره أو يقدم بعد الآجال المحددة.

وبإمكان من يتذرع عليه الحضور بنفسه لتقديم ملف ترشحه تكليف شخص ينوبه للقيام بإجراءات التسجيل، ولذلك شرط أن يكون مصحوباً بتوكييل قانوني في هذا الغرض مع التنصيص على الرتبة والمادة المترشح لها.

